Journal Of the Iraqia University (69-2) October (2024)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

تحفة أعيان الغنا بصحة الجمعة والعيدين في الفِناء

لحسن بن عمار الشُرنْبلالي الحنفي(ت، ١٠٦٩هـ/ ١٦٥٩م) دراسة وتحقيق

م.د. باسم مصحب رحمن العبيدي

تدريسي في قسم القانون- بغداد

A masterpiece of rich notables, performing Friday and Eid prayers in the courtyard By Hassan bin Ammar Al-Sharnabulali Al-Hanafi (d. ١٠٦٩AH ١٦٥٩AD)

Study and investigation

Research submitted by M.D Basim Musahib Rahman
Lecturer in the Department of Law - Baghdad
basim.musab@imamaladham.edu.iq

the Sahha of Friday and the Two Eids in Al-Fana

الملخص

قمت بتحقيق مخطوط (تحفة أعيان الغنا بصحة الجمعة والعيدين في الفِناء) لحسن بن عمار الشُرنْبلالي الحنفي(ت، ١٠٦٩هـ/ ١٦٥٩م) دراسة وتحقيق في الفقه الحنفي، وتتكون المخطوط من نسختين جعلت أحدهما الأم وقابلت عليها من النسخة الاخرى، وقمت بتخريج المسائل من مظانها وعرفت الكتب الواردة في المخطوط، وكذلك الأعلام والمصطلحات الغريبة، وعرجت على بعض المسائل الذي رأيتها بحاجة إلى تعليق بسيط، وترجمت ترجمةً بسيطة للمؤلف، ووضعت صور للمخطوط، وطبعت النسخة وفق ضوابط الإملاء الحديث. الكلمات الافتتاحية: صحة الجمعة والعيدين في الفِناء.

Abstract

I edited the manuscript (Tuhfat Al-Ghana's Notables with the Sahha of Friday and the Two Eids in Al-Fana) by Hassan bin Ammar Al-Sharnabulali Al-Hanafi (d. 1069 AH 1659 AD) a study and investigation Al-Hanafi jurisprudence, and the manuscript consists of two copies, one of which I made the mother and I met her from the other copy, and I extracted the issues from their appearance and knew the books contained in the manuscript as well as the flags And the strange terms and I came across some issues that I saw needed a simple comment, then I made a simple translation of the author, and put pictures of the manuscript, and printed the copy according to the controls of modern spelling.

المقدمة

الحمد لله بجميع محامده التي لاتحصى، وهو الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، ويسَّر العبادة لأهل التقوى واستعملهم فيما يحب ويرضى، وصلى الله على سيدنا محمد الذي علَّمه شديد القوى، وعلى آله وأصحابه وأحبابه أعلام الهدى وأرباب النهى، وكل من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى،وسلم تسليماً كثيراًأما بعدُ:فإن التفقه الدّين من أشرف العلوم وأفضلها، كيف وقد ندب الحقُ تعالى إلى تعلمه بقوله:﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٢]هو غاية العلوم ومنتهاها، والعلوم بشتى فروعها خادمة له، وهي كلها مترابطة متكاملة تكون بمجموعها بناء متراصاً يتجه نحو هدف واحد، هو تنظيم أفعال العباد في شتى مرافق حياتهم، وربطهم بخالقهم ومعبودهم، فحياة المسلم كلها تقوم على أساس علم الفقه , والالمام به ,

والاطلاع على تفاصيله والسير على الخطوط التي يرسمها، وذلك عمل الفقهاء المجتهدين الذين خصهم الله من بين سائر العباد، ووضع على عاتقهم هذه المهمة الصعبة، الذين وضعوا القواعد والأُسس لاستنباط الاحكام بأدلتها الشرعية هم فقهاء الصحابة ، والأئمة المجتهدون من التابعين وأتباع التابعين(رضي الله عنهم أجمعين).ومازال تعلقي يزداد حينا بعد حين، حتى دفعني ذلك إلى التفتيش عن موضوع بالفقه، فاطلعت على كثير من المؤلفات الفقهية، فوقع اختياري على تحقيق الرسالة الحادية عشر الموسومة ب(تحفة أعيان الغنا بصحة الجمعة والعيدين في الفِناء لحسن بن عمار الشُرنْبلالي الحنفي(ت: ١٠٦٩هـ ١٦٥٩م) دراسة وتحقيق)؛ ولأنها من الرسائل القيمة في الفقه الحنفي.

خطة البحث:

المطلب الأول: حياتة الشخصية (رحمه الله).

أولاً: اسمه.ثانياً: كنيته.ثالثاً: نسبته.رابعاً: ولادته.خامساً: نشأته وأسرته.سادساً: وفاته.المطلب الثاني: حياته العلمية.أولاً: شيوخه.ثانياً: تلاميذه.ثالثًا: مؤلفاته.رابعًا: ثناء العلماء عليه.المطلب الثالث: منهجي في التحقيق والنسخ الخطية ومصوراتها.أولاً: منهجي في التحقيق.ثانياً: النسخ الخطية ومصوراتها.**النص المحقق.**

المطلب الأول: حياته الشخصية

أولا: اسمه: هو حسن بن عمار بن علي المصري الوفائي الشُرنْبلالي الحنفي(حاجي خليفة ت١٠٦٧هـ: ٧٣٢/١، وأخرون).وقال البغدادي: هو حسن بن عمار بن يوسف(إسماعيل البغدادي ت١٣٣٩هـ:٢٩٢/١).والمختار هو القول الأول الذي عليه أغلب المؤرخين. ثانياً: كنيته: أبو الإخلاص(الجبرتي ت١٢٣٧هـ:١٣٥/١، اخرون).ثالثاً: نسبته: نسب الإمام حسن بن عمار بنسبين هما:

أ . الشرنبلالي: والأصل الشبربلولي، نسبة لقرية تجاه منيف العليا بإقليم المنوفية بسواد مصر المحروسة، يقال لها شبرابلول، واشتهرت النسبة إليها بلفظ الشرنبلالي(رضوان المدني الشافعي ت١٣٤٦هـ:٣١).

ب . الوفائي: نسبة لسيدي علي وفا بن سيدي محمد وفا وهي إحدى الطرق الصوفية، وهي شعبه من الشاذلية)(رضوان المدني الشافعي ت١٣٤٦هـ:٦٦).**رابعاً: ولادته:** ولد الإمام الشرنبلالي سنة (٩٩٤هـ/ ١٥٨٥م) بإقليم المنوفية في مصر(الزركلي ت ١٣٩٦هـ:٢٠٨/٢)**خامساً: نشأته وأسرته:** لم يذكر في كتب التراجم شيء عن نشأته وأسرته إلا كلمات وهي أن والده جاء به إلى مصر وسنه يقرب من ست سنين، فحفظ القرآن، وأخذ في الاشتغال بالعلم والطلب حتى نبغ على أقرانه، وأصبح المعول عليه في الفتوى ولا يعرف شيء عن رحلاته وسفره في طلبه للعلم ولا المدن التي رحل إليها(رضا كحالة ت١٤٠٨هـ:٣٦٥/٣، واخرون)**سادساً: وفاته:** توفي(رحمه الله) في القاهرة يوم الجمعة بعد صلاة العصر، الحادي عشر من شهر رمضان سنة (١٠٦٩هـ . ١٦٥٩م) على نحو خمس وسبعين سنة، ودفن بتربة المجاورين(سركيس ت١٣٥١هـ:١١١٧/٢، واخرون).

المطلب الثاني: حياته العلمية

أولاً: شيوخه: تتلمذ الشرنبلالي على يد مجموعة كبيرة من العلماء في شتى الفنون والعلوم منهم على سبيل المثال لا الحصر:

١- **محمد الحموي (ت١٠٠٣هـ):** وهو محمد بن محمد بن يوسف بن أحمد الملقب بشمس الدين الحموي الأصل الدمشقي المولد، الميداني الشافعي، عالم الشام ومحدثها، وصدر علمائها الحافظ المتقن. كان بديع التقرير، متين التحقيق غاية في دقة النظر، وكمال التدقيق حافظاً ضابطاً، ذا ذهن ثاقب، وسرعة فهم، مهاباً في الدين، ومن مؤلفاته: العقد المنظوم في رحلة الروم، وزهر البانات المغروسة في فضل نيل مصر المحروسة(المحبي (ت١١١١هـ:١٧٠/٤، واخرون).

٢- **ابن غانم المقدسي (ت١٠٠٤هـ):** وهو علي بن محمد بن علي بن خليل، الخزرجي السعدي العبّادي، المقدسي الأصل القاهري المولد والسكن، الملقب بنور الدين أحد أكابر الحنفية في عصره أصله من بيت المقدس، ومولده ومنشأه ووفاته في القاهرة. وهو أحد أفراد العلم المجمع على جلالته وبراعته وتفوقه في كل فن من الفنون بالجملة والتفصيل، نشأ بمصر، وحفظ القرآن الكريم وتلاه بالسبع، ولي المناصب الجليلة كإمامة الأشرفية ومشيخة مدرسة الوزير، ومشيخة الإقراء ومن مؤلفاته: الشمعة في أحكام الجمعة، وشرح الأشباه والنظائر، وشرح نظم الكنز(حاجي خليفة ت١٠٦٧هـ: ٣٨٦/٢، وأخرون).

٣- **محمد المحبي (ت١٠٣٠هـ):** وهو محمد بن منصور بن إبراهيم بن سلامة محب الدين الملقب بشمس الدين الشهير بالمحبي، الدمشقي، الحنفي، فقيه، محدث، مقرئ، معمر، حفظ القرآن الكريم وجوّده وتعلم القراءات ومن مؤلفاته: (شرح على الهداية)(رضا كحالة ت١٤٠٨هـ:٥١/١٢، واخرون).

ثانياً: تلاميذه: تتلمذ على يد الشرنبلالي مجموعة كبيرة من التلاميذ أشهرهم من المصريين والشاميين:

٤- **إسماعيل النابلسي: (ت١٠٦٢هـ):** هو إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد النابلسي، الأصل الدمشقي المولد والدار، العلّامة الفقيه الحنفي، كان عالماً متبحراً غوّاصاً على المعاني الدقيقة، قوي الحافظة، وهو أفضل أهل وقته في الفقه، صنف كتباً كثيرة منها: الأحكام شرح الدرر في الفقه، وهي أثنا عشر مجلداً، وهو من أجلّ ما ألف، بيض منه أربعة مجلدات، أختص بترتيب ألفاظ القرآن الكريم على حروف المعجم(أبو الفضل، المرادي ت١٢٠٦هـ:١/٢٥٦، وأخرون).

٥- **فضل الله المحبي الحموي (ت١٠٨٢هـ):** هو فضل الله بن محب الله بن محمد المحبي الحموي، له معرفة بالأدب والطب والتاريخ، من أهل دمشق، وهو والد المحبي المؤرخ، صاحب خلاصة الأثر صنف كتباً منها: ذيل على تاريخ حسن البوريني، وشرح الأجرومية(الحموي ت١١١١هـ:١/٢٠٢، واخرون).

٦- **أحمد العجمي (ت١٠٨٦هـ):** وهو أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم بن محمد، الشافعي الوفائي المصري (شهاب الدين) ، كان من أجلّ علماء مصر، وكان صدوقاً حسن العشرة له من التآليف: شرح ثلاثيات البخاري، وكرامات الأولياء، وتنزيه المصطفى المختار عمّا لم يثبت من الأخبار والآثار (الزركلي ت١٣٩٦هـ:١/٩٢، واخرون).

٧- **أحمد بن محمد الحسني الحموي الحنفي (ت١٠٩٨هـ):** عالم مشارك في أنواع من العلوم درّس في القاهرة، من علماء الحنفية، حموي الأصل، كان مدرساً بالمدرسة السليمانية، بالقاهرة وتولى إفتاء الحنفية، صنف مؤلفات كثيرة منها: الدر النفيس في مناقب الشافعي، ونفحات القرب والاتصال، وغمز عيون البصائر (رضا كحاله ت١٤٠٨هـ:٢/٩٣، واخرون).

٨- **شاهين الأرمناوي (ت١١٠٠هـ):** هو شاهين بن منصور بن عامر الأرمناوي الحنفي، أفقه الحنفية في عصره بالقاهرة، ذاع صيته وسارت فتاواه بالبلاد، حفظ القرآن والألفية والشاطبية والرحبية وغيرها. ورحل إلى الأزهر فقرأ بالروايات، أجازه جُل شيوخه، وتصدر للإقراء في الأزهر في فنون عديدة كالفقه والفرائض والحساب والنحو وغيرها(الجبرتي ت١٢٣٧هـ:١/١١٩، واخرون).

ثالثًا: مؤلفاته: للإمام الشرنبلالي (رحمه الله) ثروة كبيرة من المؤلفات، تُظْهِرُ إحاطته وتفننه بمختلف أنواع العلوم الشرعية، وتميزه بالبراعة في تسميتها ورتب مؤلفاته على ستين رسالة في الفقه والأصول والعقائد وجمعت مؤلفاته في سفر واحد باسم: " التحقيقات القدسية والنفحات الرحمانية"(خزانة التراث برقم:١٧٨٥١)أما مؤلفاته المطبوعة، فهي:

١- إمداد الفتاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح(طبع بتحقيق بشار بكري:٢٠٠٢م).

٢- حاشية الشرنبلالي على درر الحكام(طبع في دار إحياء الكتب العربية. بيروت، ط١، بلا تاريخ).

٣- حسام الحكام المحقين لصد البغاة المعتدين عن أوقاف المسلمين(طبع في دار إحياء الكتب العربية. بيروت، ط١، بلا تاريخ).

٤- سعادة أهل الإسلام بالمصافحة عقب الصلاة والسلام(طبع بتحقيق الدكتور أحمد محمود، جامعة النهرين١٩٩٧م).

٥- العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد(طبع بتحقيق الدكتور خالد بن محمد العروسي، جامعة أم القرى).

٦- مراقي الفلاح(طبع بعناية به وراجعه نعيم زرزور، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٥م).

٧- نور الإيضاح ونجاة الأرواح(طبع بتحقيق محمد أنيس مهرات، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٢٤٦هـ- ٢٠٠٥ م).

رابعًا: ثناء العلماء عليه:عني متأخرو الحنفية بتحقيقات وتحريرات الشرنبلالي، فقلّ أن يوردوا مسألة أو مطلباً من غير أن يذكروا نقلاً عن الشرنبلالي، حتى غلب اسمه على مجموعة مؤلفاته فصار يطلقون لفظ (الشرنبلالية) ويعنون بها: الرسائل التي ألفها، وهذا في مواضع لا تحصى. قال عنه المحبي: "كان من أعيان الفقهاء، وفضلاء عصره، وهو أحسن المتأخرين ملكة في الفقه، وأعرفهم بنصوصه وقواعده، وأنداهم في التحرير والتصنيف، وكان المعول عليه في الفتاوى في عصره، درس بالجامع الأزهر، وتعين بالقاهرة"(المحبي ت١١١١هـ:٢/٣٨-٣٩).

المطلب الثالث منهجي في التحقيق والنسخ الخطية ومصوراتها

أولاً: منهجي في التحقيق:

اتبعت الخطوات الآتية في تحقيق هذا الكتاب مستفيداً ممن سبقني في هذا المجال وعلى النحو الآتي:

١. بعد أن حصلت على نسختين من المخطوط، أخترت اقدمها وأكملها وأصحها خطأ فجعلتها الاصل ورمزت لها بحرف (أ) أصلاً للكتاب ، وجعلت نسخة (ب) مرجعا لإكمال ما نقص في نسخة الأصل، وعند حصول اختلاف في الجمل, أو الكلمات اخترت اللفظ الصحيح، أو الأحسن، أو الأقرب إلى الصواب، أو الأنسب في سياق الكلام؛ لأن القصد من التحقيق هو إخراج النص كما أراده المؤلف، وبعد التأكد أحياناً من المصادر

الأصلية التي أشار إليه المؤلف وغيرها، ثم أشرت إلى غيره من الفروق في الهامش.

٢. مقابلة النسخ، وأثبات الفروق، والترجيح بينهما، وبيان الزيادة والنقص بين الكلمات.

٣. رمزت الى وجه الورقة (أ)، والى ظهر الورقة (ب).

٤. صححت الكلمات التي وردت في النص والتي تخالف قواعد الإملاء المعمول بها اليوم.

٥. أوضّحت النص بما يتطلبه الخط العربي من علامات التنقيط والرموز, وتقسيم الكلام على فقرات.

٦. عرّفت الكتب التي أوردها المؤلف في النص من الكتب المعتمدة في ذلك.

٧. ترجمت للأعلام الواردة في النص عند ذكرها للمرة الأولى في الهوامش.

٨. شرحت الألفاظ الغريبة في النص، وضبطت بالحركات ما يحتاج إلى ضبط.

ثانياً: وصف النسخ الخطية وصورتها

اولاً: وصف النسخ الخطية النسخة: (أ). المكتبة: المكتبة الازهرية. عدد اللوحات: ٥ لوحة.عدد الاسطر: ٣٠ سطر.عدد الكلمات: ٨ كلمة . المكان: لا يوجد.**النسخة (ب).**

١-المكتبة: المكتبة الازهرية.

٢-عدد اللوحات: ٧ لوحة.عدد الاسطر: ٢٣ سطر.عدد الكلمات: ٩ كلمة المكان: لا يوجد.

ثانياً: النسخ الخطية صور منها.

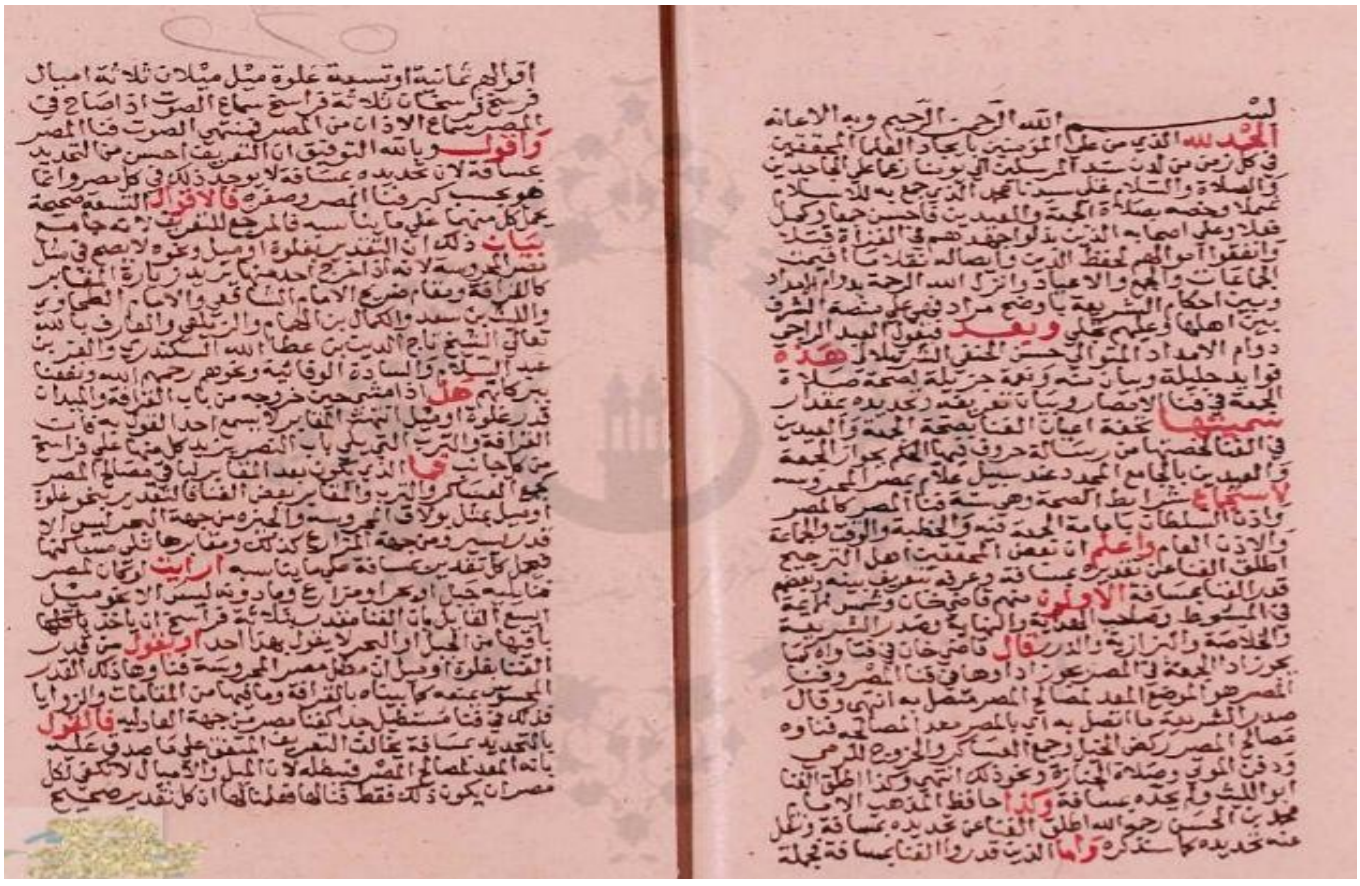

واجهة المخطوط من النسخة (أ)

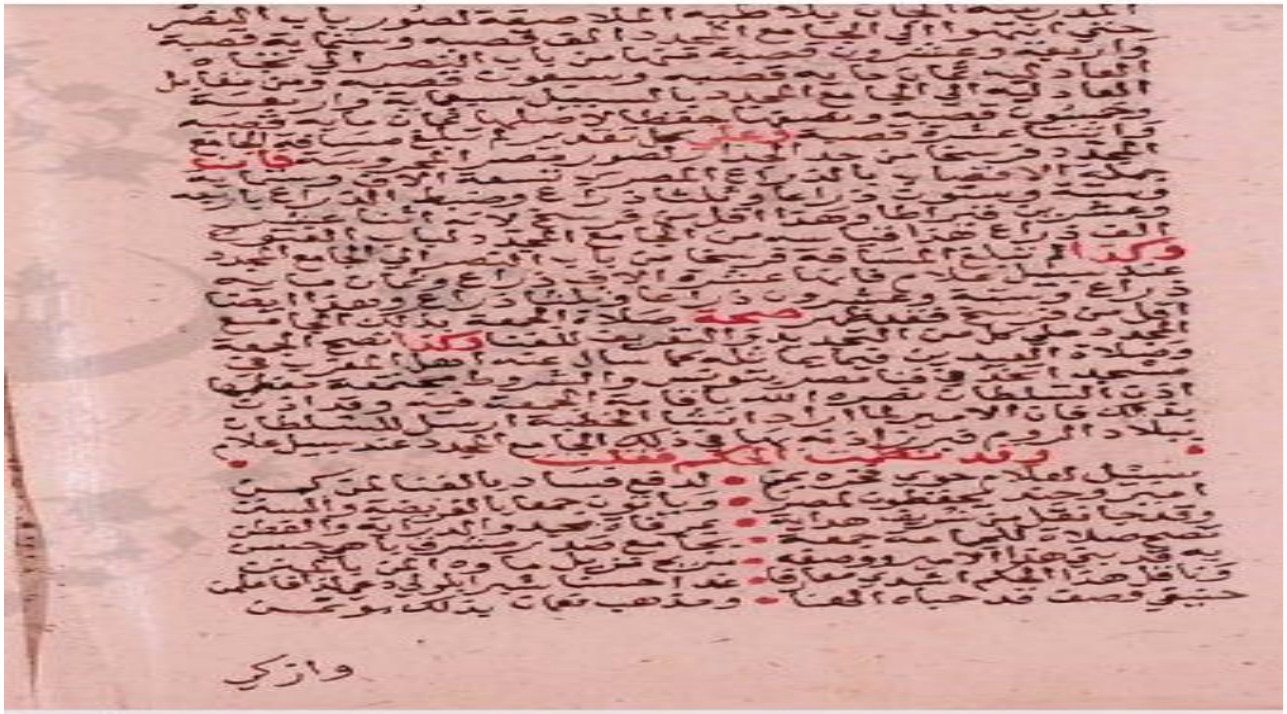

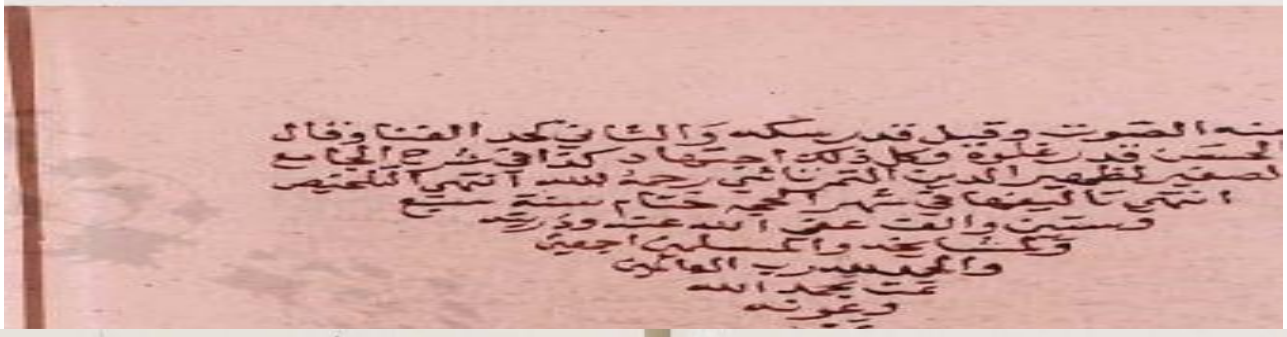

ان فيها غراس الجنة فكتب الى عمر بذلك فكتب اليه عمر رضي
الله عنه انا لا نعلم غراس الجنة الا المؤمنون فابقها
فقد دفن فيها منه مات قبلك من المسلمين لا تبعه بشيء
فكان اول من دفن فيها رجل منه المغافر يقال له عامر
انتهى فانظر الى سعة سفح الجبل المعظم ايقدر فنا المصر
منه بقدر غلوة او فرسخ هذا لا يكون وهو بعض فنا
مصر لانه المقابر وهذا يبين ان التحديد بمسافة
ليس لازما لكل مصر بل هو بحسب الامصار ولهم
ارتضا للامام الاعظم في تحديد الفنا وهذا شانه
رحمه الله يفوض الامر في مثله للمبتلى به كتقدير الغدير
العظيم ومدة اختبار المحبوس واما تقدير محمد الفنا بغلوة
واختاره شيخ الاسلام وشمس الائمة فقد رايت
خلاف ذلك عن محمد فان محمدا قدر الفاصل بين المصر
والفنا بغلوة لا الفنا كما نقل عنه الهمام في باب
الجمعة قال المسجد الداخل في الفنا انتظم اسم
المصر وفناؤه هو المكان المعد لمصالح المصر متصل به
او منفصل بغلوة كذا قرره محمد في النوادر انتهى
فعلى هذا محمد موافق لاطلاق الامام الاعظم
والمشايخ المحققين ويبعد اطلاقه التقدير بغلوة
لكل مصر فيحمل على مناسبه دفعا للتعارض هذا
ما ظهر لي وفي شرح الجامع الصغير لظهير الدين
التمرتاشي قال والفنا ما اعد لحوائج المصر وفنا كل
شيء كذلك انتهى وانظر الى سعة قرافة مصر بسفح

الجبل المعظم يزيد على فراسخ وهو بعض فنائها ونص
الائمة على ان الفنا ما اعد لدفن الموتى وحوائج المصر
كركض الخيل والدواب وجميع العساكر والخروج
للرمي وغير ذلك واي موضع يحد بمسافة يسع عساكر
مصر اذا خرج كل امير بخدمه وجماعته وخيله
وابله ودوابه وخيامه وكل احد يطلب مكانا يسع ذلك
لخاصته ثم ينظر الى ميدان للخيل والفرسان ومحل
لرمي النبل ومحل لرمي بندق البارود واختيار
المدافع للبارود وما يصل اليه رمي المدفع ليعد للقتال وهذا يزيد على فراسخ بالضرورة من
غير شك فلا يقال ان المختار غلوة لكل مصر وبهذا
علمنا ان الجامع المحدد فنا مصر المحروس عند سبيل
علام الذي انشاه امرا اللوا الشريف حسن بيك
حفظه الله تعالى لانك انت فنا المصر على كل قول
من التحديد بمسافة ومن التعريف وقد استقر الان
مقام الجند حرسا به لمصلحة المصر كل شهر على امير من
امرا اللوا الشريف ويجتمع عنده كل يوم من العساكر
للرمي وركض الخيل ما هو مشهور وقد اعتنى
امير من امرا اللوا الشريف فارسل من اهل العلم واهل
الخبرة بقياس الارضين بالقصبة الحاكمية وعين معهم
جماعة ليعلم مقدار مساحة ما بين الجامع المجدد بالسبيل
وبين صور مثل مصر المحروسة فابتدوا بالقياس من
الجامع المجدد عند سبيل علام الى ان انتهوا الى باب الفتوح

واجهة المخطوط من النسخة (ب)

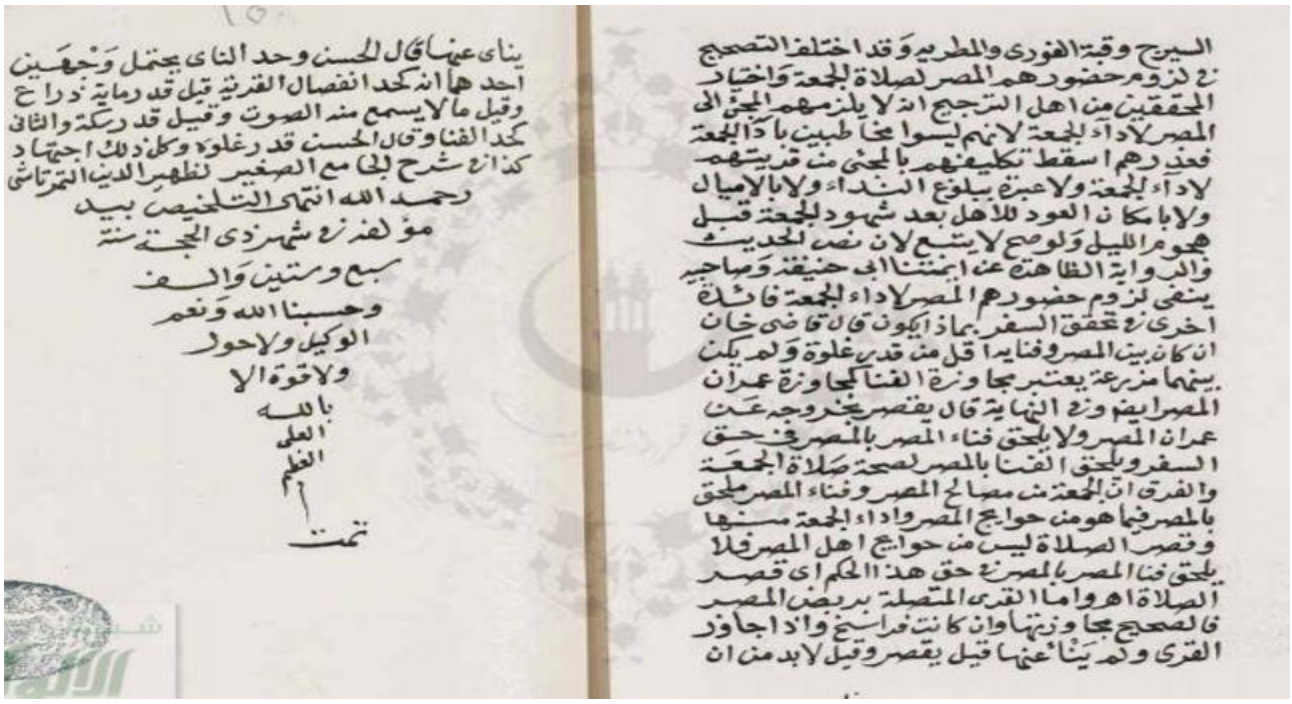

نهاية عملي من النسخة (ب)بسم الله الرحمن الرحيم

وبــه الإعانـــةالحمد الله الذي مُنَّ على المؤمنين بإيجاد العلماء المحققين في كل زمنٍ من لدن سيد المرسلين إلى يومنا رغماً على الجاحدين.

والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي جمع به للإسلام عملا، وخصه بصلاة الجمعة والعيدين، فأحسن جمعاً وكمّل فعلا، وعلى أصحابه الذين بذلوا جهدهم في الغزاة قتلا، وأنفقوا أموالهم لحفظ الدين وإيصاله نقلاً، ما أقيمت الجماعات والجمع والأعياد، وأنزل الله الرحمة بدوام الإمداد، وبيَّن أحكام الشريعة بأوضح مراد، فهي على منصة الشرف بين أهلها وعليهم تجلى.

وبعد:فيقول العبد الراجي دوام الإمداد المتوالي، حسن الحنفي الشرنبلالي: هذه فوائد جليلة، وبيان منه ونعمه جزيلة لصحة صلاة الجمعة في الفِنَاء(الجرجاني ت٨١٦٧هـ:٢١٧ وآخرون) الأمصار، وبيان تعريفه وتحديده بمقدار **سميَّتُها:** تحفة أعيان الغنا بصحة الجمعة والعيدين في الفِناء. لخصتها من رسالة حررتُ فيها الحكم بجواز الجمعة والعيدين بالجامع المجدد(الخليلي، ٤٩٦/١) عند سبيل علام(أولياء جلبي:٢٦/٢) بمصر المحروسة.**لاستجماع** شرائط الصحة، وهي ستَّةٌ: فناء المصر(ملا خسرو ت٨٨٥هـ:١٣٧/١) كالمصر، وإذن السلطان بإمامة الجمعة فيه، والخُطبة، والوقت، والجماعة، والأذن العام(الشرنبلالي ت١٠٦٩هـ:١٩٣-١٩٤) **واعلم** أنَّ بعض المحققين أهل الترجيح أطلق الفِناءُ عن تقديره بمسافة، وعَّرفه بتعريف بيَّنه، وبعضهم قدر الفِناءُ بمسافة؛ **الأوَّلون** منهم قاضي خان(ابن قطلوبغا ت٨٧٩هـ:١٥١، وآخرون)، وشمس الأئمة(قنالي زاده ت٩٧٩هـ:٢٨/٢) في (المبسوط)، وصاحب (الهداية والنهاية)(الذهبي ت٨٤٧هـ:٢٣٢/٢١، وآخرون) وصدر الشريعة(أبي الوفاء ت٧٧٥هـ:٣٦٩/٤، وآخرون) (والخلاصة)(أبي الوفاء ت٧٧٥هـ:٢٦٥/١)، (والبزازية)(حاجي خليفة ت١٠٦٧هـ:٢٣٦/٣)، (والدرر)(اللكنوي ت١٣٠٤هـ:١٨٤) قال قاضي خان: "في (فتاواه) كما يجوز أداء الجمعة في المصر بجواز أداؤها في فِناءِ المصر، وفِنَاءُ المصر هو الموضع المعد لمصالح المصر متصل به"(قاضي خان ت٥٩٢هـ:٨٥/١) انتهى.وقال صدرُ الشريعة: ما اتصل به، أي: بالمصر معداً لمصالحه، فِناؤه مصالح المصر، ركض الخيل، جمع العساكر، والخروج للرمي، ودفن الموتى، وصلاة الجنازة، ونحو ذلك(اللكنوي ت١٣٠٤هـ:٥٢/٢) انتهى.وكذا أطلق الفِناء أبو الليث(أبي الوفاء ت٧٧٥هـ:١٩٦/٢، وآخرون) ، ولم يحده بمسافة(أبوالليث السمرقندي ت٣٧٥هـ:١١٤).**وكذا** حافظ المذهب الإمام محمد بن الحسن (رحمه الله) أطلق الفِناء عن تحديده بمسافة(الشيباني ت١٨٩هـ:٣١١/٩، آخرون) ، ونقل عنه تحديده كما سنذكره(سيأتي قوله لاحقاً)**وأما** الذين قدروا الفِناء بمسافة[١/أ]، فجملة أقوالهِم ثمانيةٌ، أو تسعةٌ: غلوة(الفيومي ت٧٧٠هـ:٤٥٢/٢)، ميل(محمد رواس قلعه، ط ١٩٨٨م:٤٥١/١). ميلان، ثلاثة أميال، فرسخ(الفيومي ت٧٧٠هـ:٤٦٨/٢)، فرسخان، ثلاثة فراسخ(ابن مازه ت٥٧٠هـ:٦٦/٢) سماع الصوت إذا صاح في المصر سماع الأذان من المصر، فمنتهى الصوت فِناء المصر(العيني ت٨٥٥هـ:٤٢/٣، وآخرون)**وأقول:** وبالله التوفيق أن التعريف أحسن من التحديد بمسافة؛ لأنَّ تحديده بمسافة لا يوجد ذلك، في كل مصر، وإنما هو بحسب كبر فِناء المصر، وصغره.**فالأقوال** التسعة صحيحة يحمل كل منها على ما يناسبه، فالمرجع

للتعريف؛ لأنّه جامع بيان ذلك أنَّ التقدير بغلوةٍ، أو ميلٍ، ونحوه لا يصحُ في مثل مصر المحروسة؛ لأنّه إذا خرج أحد منها يريد زيارة المقابر كالقرافة(الحموي ت٦٢٦هـ:٣١٧/٤) ، ومقام ضريح الإمام الشافعي(ابن خلكان ت٦٨١هـ:١٦٣/٤-١٦٥)، والإمام الطحاوي(بن قُطلُوبغا ت ٨٧٩هـ:١٠٠-١٠١، وآخرون) ، والليث بن سعد(الشيرازي ت٤٧٦هـ:٧٨، وآخرون) ، والكمال بن الهمام(الكملائي، ط٢٠١٨م:٩/١٦-٢٠)، والزيلعي(بن قطلوبغا ت٨٧٩هـ:٢٠٤، وآخرون)، والعارف بالله تعالى الشيخ تاج الدين بن عطاء الله السكندري(الصفدي ت٧٦٤هـ:٣٨/:٨، وآخرون) ، والعز بن عبد السلام(السبكي ت٧٧١هـ:٢٠٩/٨، وآخرون)، والسادة الوفائية(السخاوي ت٩٠٢هـ: ٣٧/٧)، ونحوهم (رحمهم الله ونفعنا ببركاتهم)**هل** إذا مشى حين خروجه من باب القرافة، والميدان(المقريزي ت٨٤٥هـ:٣٩٨/٣) قدره غلوة، أو ميل انتهت المقابر لا يسمع أحد القول به، فإنْ القرافة، والترب التي يلي باب النصر(المقريزي ت٨٤٥هـ:٢٤١/٢) يزيد كل منها على فراسخ من كل جانب، فما الذي يكون بعد المقابر لباقي مصالح المصر كجمع العساكر والترب والمقابر بعض الفِناء(ملا خسرو ت٨٨٥هـ:١٣٧/١)**فالتقدير** بنحو غلوة أو ميل بمثل بولاق(موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي،ط٢٠٠٠م:٤٠٦/١١) المحروسة، والجيزة(موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي:٤٠٧/١١) من جهة البحر ليس إلا قدر يسير، ومن جهة المزارع كذلك، ومقابرها تلي مساكنها، فيحمل كل تقدير بمسافة، على ما يناسبه أرأيت أو كان المصر فناء يليه جبل، أو بحر، أو مزارع، وما دونه ليس إلا نحو ميل أيسع القائل بأن الفناء مقدر بثلاثة فراسخ أن يأخذ باقيها من الجبل، أو البحر لا يقول بهذا أحد، **أو يقول** من قدَّر الفَنَاء بغلوةٍ، أو ميل أن فناء مصر المحروسة فناؤها ذلك القدر المحسوس يسعه كما بيناه بالقرافة، وما فيها من المقامات(الإباضي ت٥١١هـ:٤٤٥/١) والزوايا(عاشور:٣٤٣) ، فذلك في فناءٍ مستطيلٍ جداً كفناءِ مصر من جهة العادليةِ(الفاضلي:٤٩/٢) **فالقول** بالتحديد بمسافة يخالف التعريف المتفق على ما صدق عليه بأنه المعد لمصالح المصر فيبطله؛ لأن الميل، والأميال لا تكفي لكل مصر إن يكون ذلك فقط فناء لها، فعلمنا لها أن كل تقدير صحيح[٢/ب] بمناسب له، فمن ذلك ما قاله في (الدراية)(قنالي زاده ت٩٧٩هـ:١٩٥، وآخرون) ثم اختلف أصحابنا في قدر الفناء، فقدره محمد في (النوادر)(حاجي خليفة ت١٠٦٧هـ:١٩٨١/٢، وآخرون) بالغلوة، وأبو يوسف بميل، أو ميلين، وبعضهم بمنتهى حد الصوت، واختار شيخ الإسلام(اللكنوي ت١٣٠٤هـ:١٦٣) ، وشمس الأئمة قول محمد، والغلوة مقدار ثلاثمائة ذراع إلى أربعمائة ذراع(ابن مازه ت٥٧٠هـ:٦٦/٢) انتهى.وقال: أيضا في معراج (الدراية) في باب المسافر قال الإمام السرخسي: والصحيح أنَّ الفناء مقدر بالغلوة، وقدره بعضهم بفرسخين، وبعضهم بثلاثة فراسخ ذكره في (المحيط)(ابن مازه ت٥٧٠هـ:٦٦/٢) **وكذا** في (النهاية)(السغناقي ت٧١٤ هـ:٦٧/٤) انتهى. وعلمنا أنَّ هذا لا يكون في كل مصر بل فيما يناسبه؛ لأنَّ المحسوس يرد التقدير إلا يرى أنَّ القرافة لا ينقطع بميل، ولا فرسخ، وأبو يوسف ردد بين ميل أو ميلين، فكان مشيرا إلى عدم التحديد بشيء من المسافة قطعا لكل مصر. وفي (البزازية): قيل إنْ جواز الجمعة بمنى بنا على الفناء لا على البناء، ومنى على فرسخين من مكة(ابن البزاز ت٨٢٧هـ:٣٥/١) وقال الأستاذ أبو نصير البغدادي(حاجي خليفة ت: ١٠٦٧ هـ:٢٠٠/٤، وآخرون) شارح القدوري (رحمه الله): قد قال أبو حنيفة، وأبو يوسف (رحمهما الله) بجواز إقامة الجمعة بمنى، فمن أصحابنا من قال؛ لأنّها من توابع مكة، فصارت كربض المصر، ومنهم من قال إنّها في نفسها موضع لذلك فيها جامع، وأسواق مرتبة، وسلطان يقيم الحدود في أيام الموسم(ابن منظور ت٧١١هـ:٤٨٣٨/٦)، فصارت كسائر الأمصار، وقال محمد: لا جمعة فيها؛ لأنها منزل من منازل الحاج كعرفة(الفيومي ٧٧٠هـ:٢١٠)،(الزيلعي ت٧٤٣هـ:٢١٨/١) انتهى.وقال في (النهاية)(الداري ت١٠١٠هـ:٢٥٤): يجوز الجمعة في منى عند أبي حنيفة، وأبي يوسف، ولهما في ذلك طريقان.إحداهما: أنَّ منى من فناء مكة، فإنّه من الحرم قال الله تعالى:﴿ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ ﴾ [البقرة:٩٥] سماه باسم الكعبة لكونه تبعا لها لما أنَّ الهدايا، والضحايا لا تنحر بمكة بل بمنى دل ذلك على أنَّه من حكمها، ومن فِنائها، وإقامة الجمعة كما يجوز في المصر يجوز في فِنائه، **أما** عرفات فليس من فناء مكة بل من الحل، وبينها وبين مكة أربعة فراسخ.والثاني: أن منى تمصر في أيام الموسم(السغناقي ت٧١٤هـ:٦٧/٤-٦٨) انتهى.وفي (المحيط)من المشايخ من قال إنْ عندهما[٣/أ] إنما تجوز الجمعة بمنى؛ لأنّها من أفنية مكة، وهذا فاسد إلا على قول من يقدر فِناء المصر بفرسخين(ابن مازه ت ٥٧٠هـ:٦٧/٢) انتهى.**وأقول:** لا فساد؛ لأنَّ التقدير بشيء لا يدل على فساد مقابله وكيف، وقد حكم بأنّها تابعة لمكة بمقتضى النص؛ لأنّها من حرمها بأداء المناسك فيها.وقال الكمال بن الهمام (رحمه الله): إنما اقتصر المصنف على هذا الوجه من التعليل، أي: تخفيف الأمر في سقوط العيد عن الحاج بمنى لاشتغالهم بالمناسك دون التعليل بأنَّ منى من أفنية مكة؛ لأنّه فاسد؛ لأنَّ بينهما فرسخين، وتقدير الفِناء بذلك غير صحيح(ابن الهمام ت٨٦١هـ:٥٤/٢)قال محمد في (الأصل): إذا نوى المسافر أنَّ يقيم بمكة، ومنى خمسة عشر يوماً لا يصير مقيما، فعلم اعتبارهما، أي: مكة ومنى موضعين(الشيباني ت ١٨٩هـ:٢٣٣/١) انتهى.**وأقول:** في جعل فساد التقدير بفرسخين بما ذكرنا قبل، ومحمد جعلها منزلاً من منازل الحاج كعرفات، فمنع الجمعة بها، وعلمنا جعلها من فِناء مكة بالنص بكونها حرما لها، ولا يلزم من تقدير الفِناء بغلوة فساد تقديره بغيره لاختلافه بكبر المصر، والفِناءُ وصغره، ففرق ظاهر بين عساكر بمصر يزيد عن عشرين إلفاً، وأخرى فيها الفناء الذي يحتاج إليه لجمع

الفريق الأول ليس هو مثل الثاني بالضرورة، وكذا مقبرة تلك أو الثانية، ووضع صلاة العيد عن الحاج من أهل مكة، وغيرهم لاشتغالهم بالمناسك، وإنْ كانوا غير مسافرين بخلاف الجمعة؛ لأنَّ قل مجيء سنة توافق الجمعة فيها بمنى كما في (الذخيرة)(اللكنوي ت ١٣٠٤هـ:٢٠٥، وآخرون)، (والنهاية)(كحالة ت١٤٠٨هـ:٢٥٠/٣)(السغناقي ت٧١٤هـ:٦٨/٤) وقال في (المبسوط): فأما إقامة صلاة الجمعة، والعيدين، فمن حوائج أهل مصر، وهذا الموضع، أي: الفِناء معد لذلك، فيجعل في هذا الحكم فِناء المصر كجوف المصر.(السرخسي ت٤٨٣هـ:١٢١/٢) انتهى.وفي (الهداية): والحكم غير مقصور على المصلى بل يجوز، أي: الجمعة في جميع أفنية المصر؛ لأنّها بمنزلة في حوائج أهله(المرغيناني ت٥٩٣هـ:٨٢/١) **وكذا** قال الشيخ أكمل الدين في (العناية)(اللكنوي ت ١٣٠٤هـ:١٩٥، وآخرون): جواز إقامة الجمعة ليس بمنحصر في المصلى بل يجوز في جميع أفنية المصر؛ لأنّها، أي: الأفنية بمنزلة المصر في جميع حوائج أهله، ويعرف من هذا التعليل تعريف الفِناء، وهو ما أعد[٤/ب] لحوائج أهل المصر(البابرتي ت٧٨٦هـ:٥٢/٢) انتهى.**وهذا** يمنع لزوم التحديد بمسافة على أطلاقه، وحديث الليث بن سعد قال:((سأل المقوقس(العسقلاني ت٨٥٢هـ:٢٩٥/٦) عمرو بن العاص(ابن عاصم القرطبي ت٤٦٣هـ:١١٨٤/٣) أنَّ يبيعه سفح الجبل المقطم(الشارعي ت٦١٥هـ:٥/١، وآخرون) بسبعين ألف دينار، فعجب عمر من ذلك، وقال: اكتب إلى أمير المؤمنين، فكتب إلى عمر بن الخطاب(رضي الله عنه)، فكتب إليه عمر سله لم أعطاك به ما أعطاك، وهي لا تزرع، ولا يستنبط بها ماء، ولا ينتفع بها، فسأله، فقال: أنا لنجد صفتها في الكتب(كل ما سبق سقط من نسخة–ب–) أنَّ فيها غراس الجنة، فكتب إلى عمر بذلك، فكتب إليه عمر(رضي الله عنه) أنا لا نعلم غراس الجنة إلا المؤمنين، فأبقها فتدفن من مات قبلك من المسلمين لاتبعه بشيء، فكان أول من دفن فيها رجل من المغافر يقال له عامر))(برهان فوري ت٩٧٥هـ:٧٠٨/٥، رقم ١٤٢٢٧) انتهى.**فانظر** إلى سعة سفح الجبل المقطم(في (ب): المعظم) يقدر فِناء المصر منه بقدر غلوة أو فرسخ هذا لا يكون، وهو بعض فِناء مصر؛ لأنّه المقابر، وهذا يبين أنَّ التحديد بمسافة ليس لازماً لكل مصر بل هو بحسب الأمصار، ولم أر نصًا للإمام الأعظم في تحديد الفِناء، وهذا شأنه (رحمه الله) يفوض الأمر في مثله للمبتلى به كتقدير الغدير العظيم، ومدة اختبار المحبوس(ابن نجيم ت٩٧٠هـ:١٥٢/٢).**وأما** تقدير محمد الفِناء بغلوة، واختاره شيخ الإسلام، وشمس الأئمة، فقد رأيت خلاف ذلك عن محمد، فإنْ محمدا قدر الفاصل بين المصر والفِناء بغلوة لا الفناء كما نقل عنه ابن(في (ب): بن) الهمام في باب الجمعة قال: المسجد الداخل في الفناء انتظم اسم المصر، وفناؤه هو المكان المعد لمصالح المصر متصل به أو منفصل بغلوة، كذا قدره محمد في (النوادر)(ابن الهمام ت٨٦١هـ:٥٠/٢، وآخرون)انتهى.**فعلى** هذا محمد موافق لإطلاق الإمام الأعظم، والمشايخ المحققين، ويبعد إطلاق التقدير بغلوة لكل مصر، فيحمل على مناسبه دفعا للتعارض هذا ما ظهر لي(ملا خسرو ت٨٨٥هـ:١٣٧/١، وآخرون). **وفي** شرح (الجامع الصغير)(الكملائي،ط ٢٠١٨م:٢٦٤/٢، وآخرون) لظهير الدين التمرتاشي(حاجي خليفة ت١٠٦٧هـ:١٢٧/١، وآخرون) قال: الفِناء ما أعد لحوائج المصر، وفِناء كل شيء كذلك.(الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي:٧٦/٣) انتهى.**وانظر** إلى سعة قرافة مصر بسفح الجبل المقطم(في (ب): المعظم) يزيد على فرسخ، وهو بعض فنائها، **ونص** الأئمة على أنَّ الفِناء[٥/أ] ما أعد لدفن الموتى، وحوائج المصر كركض الخيل، والدواب، وجميع العساكر، والخروج للرمي، وغير ذلك، **وأي: موضع** يحد بمسافة يسع عساكر مصر إذا خرج كل أمير بخدمه، وجماعته، وخيله، وإبله، ودوابه، وخيامه، وكل أحد يطلب مكانا يسع ذلك له خاصة(ابن نجيم ت ٩٧٠هـ:١٥٢/٢ **ثم** ينظر إلى ميدان للخيل، والفرسان، ومحل لرمي النبل، ومحل لرمي بندق البارود، واختبار(في (ب): واختيار) المدافع للبارود، وما يصل إليه رمي المدفع ليعد للقتال، وهذا يزيد على فراسخ بالضرورة من غير شك، فلا يقال إنْ المختار غلوة لكل مصر(ابن نجيم ت ٩٧٠هـ:١٥٢/٢) **وبهذا** علمنا أنَّ الجامع المجدد في الفِناء مصر المحروسة عند سبيل علام الذي أنشأه أمير اللواء الشريف حسن بيك(أوليا جلبي: ٢٦/٢) (حفظه الله تعالى) لا شك أنّه في فِناء المصر على كل قول من التحديد بمسافة، ومن التعريف. **وقد** استقر الآن مقام الجند حرسا به لمصلحة المصر كل شهر على أمير من أمرا اللواء الشريف، ويجتمع عنده كل يوم من العساكر للرمي، وركض الخيل ما هو مشهور**وقد** اعتنى أمير من أمراء اللواء الشريف، فأرسل من أهل العلم، وأهل الخبرة بقياس الأرضين بالقصبة الحاكمية(ابن دقماق ت٨٠٩هـ:٤٨)، وعين معهم جماعة ليعلم مقدار مساحة ما بين الجامع المجدد بالسبيل، وبين سور(في (ب): صور) مصر المحروسة، فابتدأوا بالقياس من الجامع المجدد عند سبيل علام إلى أنَّ انتهوا إلى باب الفتوح، فانتهى القياس إلى جامع البنهاوي(علي مبارك ت ١٣١١ هـ:١٩/٣) الذي هو خارج باب الفتوح بسويقة اللبن منقطعا عن باب الفتوح بمسافة، فوجدوا جملة ذلك ألف قصبة، وأربع مائة قصبة وخمسين قصبة مما هو داخل العمران، والبيوت التي خارج باب الفتوح من الحسينية المنتهية إلى المذبح، وجامع شرف الدين(الفاضلي:٣٩٥/١) المجاور للمذبح مع أن العمارة المتصلة بالسور(في (ب): بالصور) تسمى ربض المصر لا تعد من الفناء، فإنه هو المنفصل عنه، **ونصف** ذلك حفظا لأصله سبعمائة قسبة بتقديم السين على الباء، وخمسة وعشرون قصبة. **ثم** إنهم ابتدأوا بالقياس من باب النصر، فابتدأوا من سلم[٦/ب] المدرسة الجان بلاطية(الفاضلي: ١٢٦/١) الملاصقة لسور(في (ب): لصور) باب النصر حتى انتهوا إلى جامع المجدد بسبيل علام، فكان ما بين

باب النصر إلى الجامع المجدد ألف قصبة، وستمائة قصبة، وأربعة وعشرون قصبة منها من باب النصر إلى اتجاه العادلية ثمان مائة قصبة وسبعون قصيبة، ومن مقابل العادلية إلى الجامع المجدد بالسبيل سبعمائة وأربعة وخمسون قصبة، ونصفها حفظا لأصلها ثمان مائة قصبة، واثنتا عشرة قصبة **وعلى** كل تقدير لم تبلغ مسافة الجامع المجدد فرسخا من حد(في (ب): احد) الجدار لسور(في (ب): لصور) مصر المحروسة، فإن جملة الأقصاب بالذراع المصري تسعة آلاف وستمائة وستة وستون ذراعا، وثلث ذراع، وضبط الذراع بأربعة وعشرين قيراطا، وهذا أقل من فرسخ؛ لأنه اثنا عشر ألف ذراع هذا قياسه من الجامع المجدد لباب الفتوح. **وكذا** لم تبلغ المسافة فرسخا من باب النصر إلى الجامع المجدد عند سبيل علام؛ فإنها عشرة آلاف ذراع وثمان مائة ذراع وستة وعشرون ذراعا، وثلثا ذراع، وهذا أيضا أقل من فرسخ، فقد ظهر **صحة** الجمعة بذلك الجامع المجدد على كل من التحديد، والتعريف للفناء. **وكذا** تصح الجمعة، وصلاة العيدين، فيما يمثله كما سأل عنه أهل المغرب في مسجد اتخذ في فناء مصر بتونس، والشروط مجتمعة معظمها إذن السلطان نصره الله تعالى بإقامة الجمعة فيه، وقد أذن بذلك، فإن الأمير لما أراد إنشاء الخطبة أرسل للسلطان ببلاد الروم فبرز إذنه بها في ذلك الجامع المجدد عند سبيل علام. **وقد نظمت الحكم فقلت:**

سَبِيلُ عَلَامَ حَوَى فَخْرُهُ بِمَن لِدَفْعِ فَسَادِ بِأَلِفِنَا لَمِنْ كَمَنَ
أَمِيرٌ وَجُنْدٍ يَحْفَظُونَ لِمِصْرِنَا وَيَأْتُونَ جَمْعًا بِالْفَرِيضَةِ وَالسُّنَنِ
وَقَدْ جَاءَ نَقْلُ مِنْ شَرِيفْ هِدَايَةً بِمُرَقَّاةِ مَجْدُو اَلدِّرَايَةِ وَالْفَطِنِ
تَصِحُّ صَلَاةٌ لِلْجَمَاعَةِ وَجَمْعِهِ بِجَامِعِ صَدْرٍ مُشْرِقِ بَاهِيْ حُسْنِ
بِهِ قَدْ بَنَى هَذَا اَلْأَمِيرُ وَوَصَفَهُ صَرِيحٌ نَزِيلُ مَاؤُهُ اَلْمَنُّ بِالْمِنَنِ
وَنَاقِلِ هَذَا اَلْحُكْمِ أَسْدَى مَعَارَفًا غَدًا حَسَنًا شَبْرَبْلُولِي دَعَا لَنَا فَأَعْلَمَنَ
حَنَفِي وَصَفَ قَدْ حَبَاهُ إِلَهُنَا وَمَذْهَبُ نُعْمَانْ بِذَلِكَ مُؤْتَمَنٌ [٧/أ]
وَأَزْكَى صَلَاةٍ لِلنَّبِيِّ وَآلِهِ وَكُلِّ نَبِيٍّ وَالسَّلَامِ مَدَى اَلزَّمَنِ

فقولي بالفناء إشارة إلى ما هو المقصود بالذات، وهو فناء المصر، ثم صرحت فقلت به قد بنى، أي: بنى الجامع في الفناء، ودليل صحة الجمعة به من الهداية، وشروحها، والمراد بالفطن، فهم كلام الأئمة كما شرحناه بحمد الله.**مسألة مهمة:** في حكم لزوم الذهاب، أو عدمه لصلاة الجمعة على من قرب من المصر، وهو مقيم بقرية خارج فناء المصر مثل جزيرة الفيل(ابن دقماق ت ٨٠٩ هـ:٤٥/٥)، ومنية الشيرج(في (أ) الشيراج، وأثبته من (ب)، وقبة الغوري(الفاضلي:٥٧٥/٢)، والمطرية(الفاضلي:٦٧٣/٢) **وقد** اختلف التصحيح في لزوم حضورهم المصر لصلاة الجمعة، واختيار المحققين من أهل الترجيح أنه لا يلزمهم المجيء إلى المصر لأداء الجمعة؛ لأنّهم ليسوا مخاطبين بأداء الجمعة، فعذرهم أسقط تكليفهم بالمجيء من قريتهم لأداء الجمعة، ولا عبرة ببلوغ النداء، ولا بالأميال، ولا بمكان العود للأهل بعد شهود الجمعة قبل هجوم الليل، ولو صح لا يتبع؛ لأن نص الحديث، والرواية الظاهرة عن أئمتنا أبي حنيفة وصاحبيه يبقى لزوم حضورهم المصر لأداء الجمعة(القدوري ت٤٢٨هـ:٩١٥/٢) **فائدة أخرى:** في تحقيق السفر بماذا يكون، قال قاضي خان: " إنْ كان بين المصر، وفنائه أقل من قدر غلوة، ولم يكن بينهما مزرعة يعتبر مجاورة الفناء كمجاوزة عمران المصر أيضا"(قاضي خان ت٥٩٢هـ:١٦٤/١) **وفي (النهاية)** قال: يقصر بخروجه عن عمران المصر، ولا يلحق فناء المصر بالمصر في حق السفر، ويلحق الفناء بالمصر لصحة صلاة الجمعة، والفرق أنَّ الجمعة من مصالح المصر، وفناء المصر ملحق بالمصر، فيما هو من حوائج المصر وأداء الجمعة منها، وقصر الصلاة ليس من حوائج أهل المصر، فلا يلحق فناء المصر بالمصر في حق هذا الحكم، أي: قصر الصلاة(البابرتي ت٧٨٦هـ:١١/٤) انتهى.**وأما** القرى المتصلة بربض المصر، فالصحيح مجاوزتها وإن كانت فراسخ، وإذا جاوز القرى ولم ينأ عنها قيل يقصر، وقيل لا بد من أن ينأ عنها قال الحسن(أبي الوفاء ت٧٧٥هـ:٥٤٢/١، وآخرون): وحد النأي يحتمل وجهين أحدهما: أنه كحد انفصال القرية قيل قدر رماية ذراع، وقيل ما لا يسمع[٨/ب] منه الصوت، وقيل قدر سكة.والثاني: كحد الفناء، وقال الحسن: قدر غلوة وكل ذلك اجتهاد كذا في (شرح الجامع الصغير) لظهير الدين التمرتاشي (رحمه الله)(اللكنوي ت١٢٠٤هـ:١٠٢/١).انتهى التلخيص. انتهى تأليفها في شهر الحجة ختام سنة سبع وستين وألف، عفى الله عنه، وذرية، ولمشايخه، والمسلمين أجمعين، والحمد لله رب العالمين(في (ب): وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) ، تمت بحمد الله، وعونه. تمت[٩/أ].

المصادر والمراجع

١. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٢. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني المعروف بابن حجر (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

٣. الأصل المعروف بالمبسوط، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت١٨٩هـ)، تحقيق الدكتور محمد بوينوكالن، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.

٤. الأعلام، خير الدين الزركلي الدمشقي (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، ط٥، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

٥. الانتصار لواسطة عقد الأمصار، صارم الدين إبراهيم بن محمد بن أيدمر بن دقماق القاهري، (ت ٨٠٩ هـ)، بولاق، مصر، ١٣١٤ هـ.

٦. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت١٣٣٩هـ)، طبع بعناية محمد شرف الدين يالتقايا ورفعت بيلكه الكليسي، منشورات مكتبة المثنى ببغداد، بلا تاريخ.

٧. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن بكر الشهير بابن نجيم (ت٩٧٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، ط٢، بلا تاريخ.

٨. البدور المضية في تراجم الحنفية، محمد حفظ الرحمن بن محب الرحمن الكملائي، دار الصالح بالقاهرة، ط١، ومكتبة شيخ الإسلام بدكا في بنجلاديش، ط٢، ١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م.

٩. البناية شرح الهداية، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين العيني الحنفي (ت٨٥٥هـ)، تحقيق أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

١٠. تاج التراجم في الجواهر المضية، زين الدين أبو الفداء قاسم بن قطلوبغا السودوني الجمالي الحنفي (ت٨٧٩هـ)، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

١١. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، أبو عمر فخر الدين عثمان بن علي بن محجن الزيلعي الحنفي (ت٧٤٣هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، ط٢، بلا تاريخ.

١٢. التجريد، أبو الحسن أحمد بن محمد البغدادي القدوري (ت٤٢٨هـ)، تحقيق الدكتور محمد أحمد سراج، والدكتور علي جمعة محمد، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، ط٢، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

١٣. التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بالسيد الشريف (ت٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٦م.

١٤. تكملة المعاجم العربية، رينهارت دوزي (ت١٣٠٠هـ)، ترجمة الدكتور محمد سليم النعيمي، وجمال الخياط، دار الحرية للطباعة، بغداد، ٢٠٠٠م.

١٥. جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق مختار إبراهيم الهائج وآخرين، منشورات الأزهر الشريف، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

١٦. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، أبو محمد محيي الدين عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي الحنفي (ت٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه، كراتشي، بلا تاريخ.

١٧. حاشية اللكنوي على الهداية شرح بداية المبتدي، أبو الحسنات محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم بن محمد أمين اللكنوي الأنصاري الهندي (ت١٣٠٤هـ)، تحقيق نعيم أشرف نور أحمد، منشورات إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان، ١٤١٧هـ.

١٨. خزانة التراث- فهرس مخطوطات، قام بإصداره مركز الملك فيصل، السعودية، بلا تاريخ.

١٩. الخطط التوفيقية الجديدة، علي مبارك (ت١٣١١هـ- ١٨٩٣ م) الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ط ١، ١٩٩٤ م.

٢٠. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الله المحبي (ت١١١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩١م.

٢١. درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فراموز الشهير بملا خسرو (ت٨٨٥هـ)، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، ط١، بلا تاريخ.

٢٢. الرحلة إلى مصر والسودان والحبشة، أوليا جلبي، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ط ١، ٢٠١٠ م.

٢٣. رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار المعروفة بحاشية ابن عابدين، السيد محمد أمين عابدين بن السيد عمر عابدين بن عبد العزيز الدمشقي الحسيني الحنفي (ت١٢٥٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٣٨٦هـ- ١٩٦٧م.

٢٤. سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، أبو الفضل السيد محمد أفندي بن السيد علي أفندي بن محمد المرادي البخاري الدمشقي النقشبندي

مفتي الحنفية بدمشق (ت١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، ودار ابن حزم، بيروت، ط٣، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م.
٢٥. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بحاجي خليفة وبكاتب جلبي (ت١٠٦٧هـ)، تحقيق أكمل الدين إحسان أوغلى، محمود عبد القادر الأرناؤوط، صالح سعداوي صالح، منظمة المؤتمر الإسلامي، مكتبة إرسيكا، إستانبول، ط١، ٢٠١٠م.
٢٦. سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
٢٧. شرح فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت٨٦١هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.
٢٨. صبح الأعشى في صناعة الإنشا، أبو العباس أحمد بن علي القلقشندي الشافعي (ت٨٢١هـ)، تحقيق محمد حسين شمس الدين وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
٢٩. الضوء اللامع لتراجم أعيان القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ط١، بلا تاريخ.
٣٠. طبقات الحنفية، علاء الدين بن أمر الله الحميدي المعروف بابن الحنائي الشهير بقنالي زاده (ت٩٧٩هـ)، تحقيق الدكتور محيي هلال السرحان، مطبعة ديوان الوقف السني، بغداد، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
٣١. الطبقات السنية في تراجم الحنفية، تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الحنفي (ت١٠١٠هـ)، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة، ط١، ١٩٧٠م.
٣٢. طبقات الشافعية الكبرى، أبو نصر تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت٧٧١هـ)، تحقيق الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، والدكتور محمود محمد الطناحي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الجيزة، ط٢، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.
٣٣. طبقات الشافعية، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي (ت٧٧٢هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.
٣٤. طبقات الفقهاء، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت٤٧٦هـ)، هذبه محمد بن مكرم بن منظور (ت٧١١هـ)، تحقيق إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، ط١، ١٩٧٠م.
٣٥. طبقات المفسرين، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٣٩٦هـ.
٣٦. عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي (ت١٢٣٧هـ)، دار الجيل، بيروت، ط١، بلا تاريخ.
٣٧. العصر المماليكي في مصر والشام، سعيد عبد الفتاح عاشور. دار النهضة، القاهرة، ط١، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٥م.
٣٨. عمدة الرعاية بتحشية شرح الوقاية، أبو الحسنات محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم بن محمد أمين اللكنوي الأنصاري الهندي (ت١٣٠٤هـ)، تحقيق الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات، عمان- الأردن، بلا تاريخ.
٣٩. العناية شرح الهداية، أكمل الدين محمد بن محمود البابرتي (ت٧٨٦هـ)، دار الفكر للطباعة، بيروت، ط١، بلا تاريخ.
٤٠. الفتاوى البزازية، حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب المعروف بابن البزاز الكردري (ت٨٢٧هـ)، المكتبة الإسلامية بديار بكر بتركيا، ط٣، ١٣٩٣هـ.
٤١. فتاوى النوازل، أو فتاوى أبي الليث السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت٣٧٥هـ)، تحقيق السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
٤٢. فتاوى قاضيخان (الفتاوى الخانية)، لفخر الدين حسن بن منصور الأوزجندي المشهور بقاضي خان (ت٥٩٢هـ)، مطبوع بهامش الفتاوى الهندية، المكتبة الإسلامية، تركيا، ١٣٩٣هـ.
٤٣. فهرس آل البيت- الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، مؤسسة آل البيت، عمان، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
٤٤. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم بن محمد أمين اللكنوي الأنصاري الهندي (ت١٣٠٤هـ)، تحقيق محمد بدر الدين النعساني، مطبعة دار السعادة، مصر، ط١، ١٣٢٤هـ.
٤٥. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت١٠٦٧هـ)،

مكتبة المثنى، بغداد، ط١، ١٩٤١م.
٤٦. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (ت٩٧٥هـ)، تحقيق بكري حياني، وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٥، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.
٤٧. لآلئ المحار في تخريج مصادر رد المحتار، لؤي بن عبد الرؤوف الخليلي، دار الفتح للدراسات والنشر، الأردن، ٢٠١٠م.
٤٨. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٦٨م.
٤٩. المبسوط، شمس الأئمة أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي الحنفي (ت٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
٥٠. المحيط البرهاني في الفقه النعماني، برهان الدين أبو المعالي محمود بن تاج الدين أحمد بن برهان الدين عبد العزيز بن عمر مازه البخاري (ت٦١٦هـ)، تحقيق عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.
٥١. مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب، عباس بن محمد بن أحمد بن السيد رضوان المدني الشافعي (ت١٣٤٦هـ)، مطبعة المعاهد، مصر، ط١، ١٣٤٥هـ- ١٩٢٦م.
٥٢. مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح، لحسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت١٠٦٩هـ)، اعتنى به وراجعه نعيم زرزور، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٥م.
٥٣. مرشد الزوار إلى قبور الأبرار، موفق الدين أبو محمد بن عبد الرحمن ابن الشيخ أبي الحرم مكي بن عثمان الشارعي الشافعي (ت٦١٥هـ)، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
٥٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ (ت٧٧٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
٥٥. معجم البلدان، أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي (ت٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
٥٦. معجم المدن التاريخية، أبو ذر الفاضلي، دار الثقافة، الدار البيضاء، ١٤٣١ هـ- ٢٠١٠ م.
٥٧. معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف إلياس سركيس (ت١٣٥١هـ)، مطبعة سركيس، مصر، ط١، ١٣٤٦هـ- ١٩٢٨م.
٥٨. معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، عمر رضا كحالة (ت١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى ببغداد، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط١، ١٣٧٦هـ- ١٩٥٧م.
٥٩. معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعه جي، تحقيق الدكتور حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
٦٠. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (خطط المقريزي)، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي المقريزي (ت٨٤٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.
٦١. الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامي، مختصرة من موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي، شركة سفير، مصر، ط١، ٢٠٠٠م.
٦٢. نزهة الأنام في تاريخ الإسلام، صارم الدين إبراهيم بن محمد بن أيدمر العلائي القاهري الملقب بابن دقماق (ت٨٠٩هـ)، تحقيق الدكتور سمير طبارة، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
٦٣. نفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة، محمد أمين بن فضل الله بن محب الله بن محمد المحبي الحموي الدمشقي (ت١١١١هـ)، تحقيق عبد الفتاح الحلو، دار المعارف، مصر، ط١، ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م- ١٩٧٦م.
٦٤. النهاية في شرح الهداية، حسام الدين حسين بن علي بن حجاج السغناقي (ت٧١٤هـ)، تحقيق مجموعة طلبة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، ١٤٣٦هـ.
٦٥. الهداية شرح بداية المبتدي، أبو الحسين برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني الفرغاني (ت٥٩٣هـ)، تحقيق طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، بلا تاريخ.
٦٦. هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت١٣٣٩هـ)، منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، بلا تاريخ. عن المطبعة البهية في إستانبول، ١٩٥١م.
٦٧. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت٧٦٤هـ)، تحقيق أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٦٨. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت٦٨١هـ)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

Sources and References

١. Al-Isti'ab fi Ma'rifat Al-Ashab, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Barr bin Asim Al-Namri Al-Qurtubi (d. ٤٦٣ AH), edited by Ali Muhammad Al-Bajawi, Dar Al-Jeel, Beirut, ١st ed., ١٤١٢ AH - ١٩٩٢

٢. Al-Isabah fi Tamyiz Al-Sahaba, Abu Al-Fadl Shihab Al-Din Ahmad bin Ali bin Muhammad Al-Kinani Al-Asqalani known as Ibn Hajar (d. ٨٥٢ AH), edited by Adel Ahmad Abdul-Mawjoud and Ali Muhammad Mu'awwad, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, ١st ed., ١٤١٥ AH - ١٩٩٤ AD.

٣. Al-Asl Al-Mabsoot, Abu Abdullah Muhammad bin Al-Hasan bin Farqad Al-Shaibani (d. ١٨٩ AH), edited by Dr. Muhammad Buinocalan, Dar Ibn Hazm, Beirut, ١st ed., ١٤٣٣ AH - ٢٠١٢ AD.

٤. Al-A'lam, Khair al-Din al-Zarkali al-Dimashqi (d. ١٣٩٦ AH), Dar al-Ilm lil-Malayin, Beirut, ٥th ed., ١٤٢٣ AH-

٥. Al-Intisar li-Wasitat Aqd al-Amsar, Sarim al-Din Ibrahim bin Muhammad bin Aydamir bin Daqmaq al-Qahiri, (d. ٨٠٩ AH), Bulaq, Egypt, ١٣١٤ AH.

٦. Idah al-Maknun fi al-Dhayl ala Kashf al-Zunun an Asma'i al-Kutub wa al-Funun, Ismail Pasha bin Muhammad Amin bin Mir Salim al-Babani al-Baghdadi (d. ١٣٣٩ AH), printed with the care of Muhammad Sharaf al-Din Yaltaqayya and Rifat Bilka al-Kalisi, Publications of the Muthanna Library in Baghdad, no date.

٧. Al-Bahr al-Ra'iq, Sharh Kanz al-Daqa'iq, Zayn al-Din bin Ibrahim bin Muhammad bin Muhammad bin Bakr, known as Ibn Nujaym (d. ٩٧٠ AH), Dar al-Kitab al-Islami, Beirut, ٢nd ed., no date.

٨. Al-Budur Al-Mudhiyyah fi Tarajim Al-Hanafiyyah, Muhammad Hafiz Al-Rahman bin Muhibb Al-Rahman Al-Kamalai, Dar Al-Saleh, Cairo, ١st ed., and Sheikh Al-Islam Library, Dhaka, Bangladesh, ٢nd ed., ١٤٣٩ AH -

٩. Al-Binaya Sharh Al-Hidayah, Badr Al-Din Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmad bin Musa bin Ahmad bin Al-Hussein Al-Aini Al-Hanafi (d. ٨٥٥ AH), edited by Ayman Saleh Shaaban, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, ١st ed., ١٤٢٠ AH - ٢٠٠٠ AD.

.١٠Taj Al-Tarajim fi Al-Jawahir Al-Mudhiyyah, Zain Al-Din Abu Al-Fida Qasim bin Qutlubugha Al-Suduni Al-Jamali Al-Hanafi (d. ٨٧٩AH), edited by Muhammad Khair Ramadan Yusuf, Dar Al-Qalam, Damascus, ١st ed.,

11. Clarification of the facts, explanation of the treasure of the minutes, Abu Omar Fakhr al-Din Uthman bin Ali bin Muhjan al-Zayla'i al-Hanafi (d. 743 AH), Dar al-Kitab al-Islami, Beirut, 2nd edition, no date.

12. Al-Tajreed, Abu al-Hasan Ahmad bin Muhammad al-Baghdadi al-Qudduri (d. 428 AH), edited by Dr. Muhammad Ahmad Siraj, and Dr. Ali Juma Muhammad, Dar al-Salam for Printing, Publishing, Distribution and Translation, Egypt, 2nd edition, 1427 AH - 2006 AD.

13. Al-Ta'rifat, Abu al-Hasan Ali bin Muhammad bin Ali al-Jurjani, known as Sayyid al-Sharif (d. 816 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st edition, 1403 AH - 1986 AD.

14. Supplement to the Arabic Dictionaries, Reinhardt Dozy (d. 1300 AH), translated by Dr. Muhammad Salim al-Naimi, and Jamal al-Khayyat, Dar al-Hurriyah for Printing, Baghdad, 2000 AD.

15. Jami' al-Jawami' known as al-Jami' al-Kabir, Jalal al-Din Abd al-Rahman ibn Abi Bakr al-Suyuti (d. 911 AH), edited by Mukhtar Ibrahim al-Haij and others, Al-Azhar al-Sharif Publications, Cairo, 2nd ed., 1426 AH - 2005

16. Al-Jawahir al-Mudhiyya fi Tabaqat al-Hanafiyya, Abu Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Qadir ibn Abi al-Wafa Muhammad ibn Abi al-Wafa al-Qurashi al-Hanafi (d. 775 AH), Mir Muhammad Kutub Khana, Karachi,

17. Hashiyat al-Lucknawi 'ala al-Hidayah Sharh Bidayat al-Mubtadi', Abu al-Hasanat Muhammad Abd al-Hayy ibn Muhammad Abd al-Halim ibn Muhammad Amin al-Lucknawi al-Ansari al-Hindi (d. 1304 AH), edited by Na'im Ashraf Noor Ahmad, Publications of the Department of the Qur'an and Islamic Sciences, Karachi, Pakistan,

18. Treasure of Heritage - Index of Manuscripts, issued by the King Faisal Center, Saudi Arabia, undated.

19. New Tawfiq Plans, Ali Mubarak (d. 1311 AH - 1893 AD), General Egyptian Book Organization, Cairo, 1st

20. Khulasat al-Athar fi Aayan al-Qarn al-Hadith al-Ashar, Muhammad Amin bin Fadl Allah bin Muhibb Allah al-Muhibb (d. 1111 AH), Dar Sadir, Beirut, 1st ed., 1991 AD.

21. Durar al-Hukkam Sharh Ghurar al-Ahkam, Muhammad bin Faramuz, known as Mulla Khusraw (d. 885 AH), Dar Ihya al-Kutub al-Arabiyya, Beirut, 1st ed., no date.

22. Journey to Egypt, Sudan and Abyssinia, Evliya Çelebi, National Center for Translation, Cairo, 1st ed., 2010 AD.

23. Rad al-Muhtar ala al-Durr al-Mukhtar, Sharh Tanwir al-Absar, known as Ibn Abidin's Commentary, Sayyid Muhammad Amin Abidin bin Sayyid Umar Abidin bin Abd al-Aziz al-Dimashqi al-Husayni al-Hanafi (d. 1252 AH), Dar al-Fikr for Printing and Publishing, Beirut, 2nd ed., 1386 AH - 1967 AD.

24. Silk al-Durar fi Aayan al-Qarn al-Thani Ashar, Abu al-Fadl al-Sayyid Muhammad Afandi bin Sayyid Ali

Afandi bin Muhammad al-Muradi al-Bukhari al-Dimashqi al-Naqshbandi, the Hanafi Mufti of Damascus (d. 1206 AH), Dar al-Bashir al-Islamiyyah and Dar Ibn Hazm, Beirut, 3rd ed., 1408 AH - 1987 AD.

25. The Ladder of Access to the Classes of the Stallions, Mustafa bin Abdullah Al-Qastantini Al-Rumi Al-Hanafi, known as Haji Khalifa and Katib Jalabi (d. 1067 AH), edited by Akmal Al-Din Ihsanoglu, Mahmoud Abdul Qadir Al-Arnaout, Salih Saadawi Salih, Organization of the Islamic Conference, IRCICA Library, Istanbul, 1st ed., 2010.

26. Biographies of the Nobles, Abu Abdullah Shams Al-Din Muhammad bin Ahmad bin Othman bin Qaymaz Al-Turkmani Al-Dhahabi (d. 748 AH), edited by a group of investigators under the supervision of Shuaib Al-Arnaout, Al-Risalah Foundation, Beirut, 3rd ed., 1405 AH-1985 AD.

27. Explanation of Fath Al-Qadir, Kamal Al-Din Muhammad bin Abdul Wahid Al-Siwasi, known as Ibn Al-Hammam (d. 861 AH), Dar Al-Fikr for Printing and Publishing, Beirut, 1st ed., 1402 AH-1982 AD.

28. Subh al-A'sha fi Sina'at al-Insha, Abu al-Abbas Ahmad ibn Ali al-Qalqashandi al-Shafi'i (d. 821 AH), edited by Muhammad Hussein Shams al-Din and others, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1987.

29. The Shining Light of Biographies of Notables of the Ninth Century, Shams al-Din Muhammad ibn Abd al-Rahman al-Sakhawi (d. 902 AH), published by Dar Maktabat al-Hayat, Beirut, 1st ed., no date.

30. Tabaqat al-Hanafiyyah, Ala' al-Din ibn Amr Allah al-Hamidi, known as Ibn al-Hana'i, famous as Qanali Zadeh (d. 979 AH), edited by Dr. Muhyi Hilal al-Sarhan, Sunni Endowment Press, Baghdad, 1426 AH-2005 AD.

31. Sunni Classes in the Biographies of the Hanafis, Taqi al-Din ibn Abd al-Qadir al-Tamimi al-Dari al-Hanafi (d. 1010 AH), edited by Abd al-Fattah Muhammad al-Hilu, Supreme Council for Islamic Affairs, Islamic Heritage Revival Committee, Al-Ahram Commercial Presses, Cairo, 1st ed., 1970.

32. The Great Classes of the Shafi'is, Abu Nasr Taj al-Din Abd al-Wahhab ibn Ali ibn Abd al-Kafi al-Subki (d. 771 AH), edited by Dr. Abd al-Fattah Muhammad al-Hilu, and Dr. Mahmoud Muhammad al-Tanahi, Dar Hijr for Printing, Publishing, Distribution and Advertising, Giza, 2nd ed., 1413 AH-1992 AD.

33. Shafi'i Classes, Jamal al-Din Abd al-Rahim ibn al-Hasan ibn Ali al-Isnawi (d. 772 AH), edited by Kamal Yusuf al-Hout, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1422 AH-2001 AD.

34. Classes of Jurists, Abu Ishaq Ibrahim bin Ali bin Yousef Al-Shirazi (d. 476 AH), edited by Muhammad bin Makram bin Manzur (d. 711 AH), edited by Ihsan Abbas, Dar Al-Raed Al-Arabi, Beirut, 1st ed., 1970.

35. Classes of Interpreters, Jalal Al-Din Abdul Rahman bin Abi Bakr Al-Suyuti (d. 911 AH), edited by Ali Muhammad Omar, Wahba Library, Cairo, 1st ed., 1396 AH.

36. Wonders of the Monuments in Biographies and News, Abdul Rahman bin Hassan Al-Jabarti (d. 1237 AH), Dar Al-Jeel, Beirut, 1st ed., no date.

37. The Mamluk Era in Egypt and the Levant, Saeed Abdul Fattah Ashour. Dar Al-Nahda, Cairo, 1st ed., 1384

38. The Umdat Al-Raya with the Annotation of the Explanation of Al-Wiqaya, Abu Al-Hasanat Muhammad Abdul-Hayy bin Muhammad Abdul-Halim bin Muhammad Amin Al-Lucknawi Al-Ansari Al-Hindi (d. 1304 AH), edited by Dr. Salah Muhammad Abu Al-Hajj, The Global Scholars Center for Studies and Information Technology, Amman - Jordan, no date.

39. Al-Inayah Explanation of Al-Hidayah, Akmal Al-Din Muhammad bin Mahmoud Al-Babarti (d. 786 AH), Dar Al-Fikr for Printing, Beirut, 1st edition, no date.

40. Al-Fatawa Al-Bazzaziya, Hafiz Al-Din Muhammad bin Muhammad bin Shihab known as Ibn Al-Bazzaz Al-Kurdari (d. 827 AH), The Islamic Library in Diyarbakir, Turkey, 3rd edition, 1393 AH.

41. Fatawa Al-Nawazil, or Fatawa Abi Al-Layth Al-Samarqandi, Abu Al-Layth Nasr bin Muhammad bin Ahmad bin Ibrahim Al-Samarqandi (d. 375 AH), edited by Mr. Youssef Ahmad, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1st edition, 1425 AH - 2004 AD.

42. Fatawa Qadi Khan (Fatawa al-Khaniya), by Fakhr al-Din Hasan ibn Mansur al-Awzjandi, known as Qadi Khan (d. 592 AH), printed in the margin of Fatawa al-Hindiya, Islamic Library, Turkey, 1393 AH.

43. Index of the Household of the Prophet - the comprehensive index of the Arab and Islamic manuscript heritage, Al-Bayt Foundation, Amman, 1420 AH - 1999 AD.

44. Al-Fawa'id al-Bahiyya fi Tarajim al-Hanafiyya, Abu al-Hasanat Muhammad Abd al-Hayy ibn Muhammad Abd al-Halim ibn Muhammad Amin al-Lucknawi al-Ansari al-Hindi (d. 1304 AH), edited by Muhammad Badr al-Din al-Na'sani, Dar al-Sa'ada Press, Egypt, 1st ed., 1324 AH.

45. Kashf al-Zunun an Asma' al-Kutub wa al-Funun, Mustafa bin Abdullah Katib Jalabi al-Qastantini, known as Haji Khalifa or Haj Khalifa (d. 1067 AH), Al-Muthanna Library, Baghdad, 1st ed., 1941.

46. Kanz al-Ummal fi Sunan al-Aqwal wa al-Af'al, Alaa al-Din Ali al-Muttaqi bin Hussam al-Din al-Hindi al-Burhan Furi (d. 975 AH), edited by Bakri Hayani and Safwat al-Saqqa, Al-Risala Foundation, Beirut, 5th ed., 1401

47. La'ali al-Mahar fi Takhreej Masadir Rad al-Muhtar, Luay bin Abdul-Ra'uf al-Khalili, Dar al-Fath for Studies and Publishing, Jordan, 2010.
48. Lisan al-Arab, Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad bin Makram bin Manzur al-Ifriqi al-Masri (d. 711 AH), Dar Sadir, Beirut, 1st ed., 1968.
49. Al-Mabsoot, Shams Al-A'immah Abu Bakr Muhammad bin Ahmad bin Abi Sahl Al-Sarakhsi Al-Hanafi (d. 483 AH), Dar Al-Ma'rifah, Beirut, 1st ed., 1414 AH - 1993 AD. 50. Al-Muhit Al-Burhani in Al-Fiqh Al-Nu'mani, Burhan Al-Din Abu Al-Ma'ali Mahmoud bin Taj Al-Din Ahmad bin Burhan Al-Din Abdul Aziz bin Omar Mazah Al-Bukhari (d. 616 AH), edited by Abdul Karim Sami Al-Jundi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1424
50. Al-Muheet Al-Burhani fi Al-Fiqh Al-Nu'mani, Burhan Al-Din Abu Al-Ma'ali Mahmoud bin Taj Al-Din Ahmed bin Burhan Al-Din Abdul Aziz bin Omar Mazah Al-Bukhari (d. 616 AH), edited by Abdul Karim Sami Al-Jundi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1424 AH - 2004 AD.
51. Mukhtasar Fath Rabb Al-Arbab bi ma mahama fi Lubb Al-Lubab min Wajib Al-Ansab, Abbas bin Muhammad bin Ahmed bin Al-Sayyid Radwan Al-Madani Al-Shafi'i (d. 1346 AH), Al-Ma'ahed Press, Egypt, 1st ed., 1345
52. Maraqi Al-Falah Sharh Noor Al-Idah and Najat Al-Arwah, by Hassan bin Ammar bin Ali Al-Sharnbalali Al-Masri Al-Hanafi (d. 1069 AH), edited and reviewed by Naim Zarzur, Al-Maktaba Al-Asriya, Beirut, 1st ed., 1425
53. Guide for Visitors to the Graves of the Righteous, Muwaffaq al-Din Abu Muhammad ibn Abd al-Rahman ibn al-Sheikh Abi al-Haram Makki ibn Uthman al-Shari'i al-Shafi'i (d. 615 AH), Dar al-Masryah al-Lubnaniyyah, Cairo, 1st ed., 1415 AH-1994 AD.
54. Al-Misbah al-Munir fi Gharib al-Sharh al-Kabir, Ahmad ibn Muhammad ibn Ali al-Fayyumi al-Muqri' (d. 770 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1993 AD.
55. Dictionary of Countries, Abu Abdullah Shihab al-Din Yaqut ibn Abdullah al-Hamawi al-Rumi al-Baghdadi (d. 626 AH), Dar Sadir, Beirut, 1st ed., 1995 AD.
56. Dictionary of Historical Cities, Abu Dharr al-Fadhli, Dar al-Thaqafah, Casablanca, 1431 AH-2010 AD.
57. Dictionary of Arabic and Arabized Publications, Youssef Elias Sarkis (d. 1351 AH), Sarkis Press, Egypt, 1st
58. Dictionary of Authors, Biographies of Authors of Arabic Books, Omar Reda Kahala (d. 1408 AH), Al-Muthanna Library, Baghdad, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut, 1st ed., 1376 AH-1957 AD.
59. Dictionary of the Language of Jurists, Muhammad Rawas Qalaji, edited by Dr. Hamid Sadiq Qunaibi, Dar Al-Nafayes for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, 2nd ed., 1408 AH-1988 AD.
60. Sermons and Considerations in Mentioning Plans and Monuments (Plans of Al-Maqrizi), Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad bin Ali al-Maqrizi (d. 845 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1418 AH - 1998 AD.
61. The Concise Encyclopedia of Islamic History, abridged from the Safir Encyclopedia of Islamic History, Safir Company, Egypt, 1st ed., 2000 AD.
62. Nuzhat al-Anam fi Tarikh al-Islam, Sarim al-Din Ibrahim bin Muhammad bin Aydamur al-Ala'i al-Qahiri, nicknamed Ibn Duqmaq (d. 809 AH), edited by Dr. Samir Tabbara, Al-Maktaba al-Asriya for Printing and Publishing, Beirut, 1st ed., 1420 AH - 1999 AD.
63. Nafhat al-Rayhana wa Rasht Tahn al-Tahna, Muhammad Amin bin Fadl Allah bin Muhibb Allah bin Muhammad al-Muhibb al-Hamawi al-Dimashqi (d. 1111 AH), edited by Abdul Fattah al-Halu, Dar al-Maarif, Egypt, 1st ed., 1387 AH-1967 AD-1976 AD.
64. al-Nihaya fi Sharh al-Hidayah, Hussam al-Din Hussein bin Ali bin Hajjaj al-Saghnaqi (d. 714 AH), edited by a group of students from the College of Sharia and Islamic Studies, Umm al-Qura University, Saudi Arabia, 1436
65. al-Hidayah Sharh Bidayat al-Mubtadi, Abu al-Husayn Burhan al-Din Ali bin Abi Bakr bin Abdul Jalil al-Marghinani al-Farghani (d. 593 AH), edited by Talal Youssef, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, 1st ed., no date.
66. Hadiyyat al-Arifin fi Asma' al-Mu'alifin wa Athar al-Musannafin, Ismail Pasha bin Muhammad Amin bin Mir Salim al-Babani al-Baghdadi (d. 1339 AH), Publications of Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, 1st ed., no date. From al-Bahiyyah Press in Istanbul, 1951.
67. al-Wafi bi al-Wafiyat, Salah al-Din Khalil bin Aybak al-Safadi (d. 764 AH), edited by Ahmad al-Arna'ut and Turki Mustafa, Dar Ihya' al-Turath, Beirut, 1st ed., 1420 AH-2000 AD.
68. Wafiyat al-A'yan wa Anba' Abna' al-Zaman, Abu al-Abbas Shams al-Din Ahmad bin Muhammad bin Abi Bakr bin Khallikan (d. 681 AH), edited by Dr. Ihsan Abbas, Dar Sadir, Beirut, 1st ed., 1994 AD.